



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التجارة

دفتر الشروط المسبق للترخيص و المتعلق بآليات تأطير
عمليات تصدير بعض المواد والمنتجات المصنعة أساسا
من تحويل و رسكلة نفايات المعادن الحديدية و غير الحديدية

تأشيره رقم المؤرخة في

الملحق رقم 02

الملحق رقم 02

دفتر الشروط المتعلق بآليات تأطير عمليات تصدير بعض المواد والمنتوجات المصنعة أساسا من تحويل و رسكلة نفايات المعادن الحديدية و غير الحديدية

المادة الأولى : يهدف دفتر الشروط هذا، إلى تحديد الالتزامات التي يجب أن يخضع لها كل متعامل إقتصادي يقوم بتصدير بعض المواد و المنتوجات المصنعة أساسا من تحويل و رسكلة نفايات المعادن الحديدية و غير الحديدية و ذلك طبقا لأحكام التعليمية الوزارية المشتركة المؤرخة في 3 جوان 2021... التي تحدد آليات تأطير عمليات تصدير هذه المواد و المنتوجات.

المادة 2: لا يمكن تصدير إلا المواد والمنتوجات التي يتوجهها متعاملون إقتصاديون يمارسون نشاط التحويل و الرسكلة بصفة قانونية أو التي تتلقنها المؤسسات المصدرة من المتعاملين الاقتصاديين المذكورين.

المادة 3: يتم تخزين المواد والمنتوجات الموجهة للتصدير المنصوص عليها في المادة الثانية من دفتر الشروط من طرف متعاملين اقتصاديين يتوفرون على منشآت مهيئة لهذا الغرض وبطريقة لا تلحق أي ضرر بالبيئة وصحة وسلامة المواطنين وأمنهم.

المادة 4: يجب أن يكون طلب الحصول على دفتر الشروط مرفقا بالوثائق الآتية :

- بطاقة الاستعلامات الملتحقة بدفتر الشروط هذا ؟
- بالنسبة للمنتجين : الإعتمادات الالزمة وفق القوانين المنظمة لممارسة نشاط جمع، رسكلة

و تحويل نفايات المعادن و الصادرة عن وزارة البيئة و/أو السلطات المعنية ؟

- بالنسبة للمصدر غير المنتج : مذكرة إتفاق أو عقد تجاري مبدئي مع منتج معتمد ؟

- كل وثيقة أخرى مطلوبة وفق التنظيم المعمول به.

المادة 5 : يتعين على المصدر عند كل عملية تصدير أن يسهر تحت مسؤوليته على إثبات مصدر المواد الأولية للمنتوجات والمواد الموجهة للتصدير.

المادة 6: تحدد مدة صلاحية دفتر الشروط بستين (2) قابلة للتجديد ، بطلب من المصدر و تقديم حصيلة عمليات التصدير المنجزة خلال هذه الفترة.

المادة 7 : يلتزم المصدر بصحة المعلومات المقدمة ودقتها وكذا بصحة البيانات الواردة في بطاقة الاستعلامات، كما يلتزم بالامتثال الصارم للشروط المحددة في دفتر الشروط هذا.

المادة 8 : دون المساس بالعقوبات الأخرى المنصوص عليها في التشريع المعمول به فإنه يترب على كل إخلال بالالتزامات سحب دفتر الشروط هذا.

.....
حرر بالجزائر في

المصدر

تأشيره المدير العام للتجارة الخارجية

عبارة قرئ و وافق عليه

ختم و إمضاء المصدر